

وينبغي ان يطلب الدعاء من المريض فان دعاه وقبول
 كدعاء الملائكة ويدعوا للمريض بالشفاء والصحة قال عليه السلام
 ما من مسلم يعود مسلماً فيقول سبع مرات اسئلك الله
 العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك الا شفي الا ان
 يكون قد حضر اجله ويقر عليه سبع مرات اعوذ بعز
 الله وقدرته من شر ما اجد قال ابن عباس قلت حال
 مرضي سبع مرات اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد
 فذهب الله ما كان في وشي للمريض بالذكر والدعاء و
 والصلوة والقرآن وبقرة الفاتحة شفاء وسورة الاحلام
 فيفتت بها علم نفسه ففي الفاتحة شفاء من كل افة الا عليه السلام
 اذا اشتكى من مرض احدكم فليضع اصبعه عليه قبل ان يمشي
 ان شاء الله والابصار الالهية وكان يوم المريض ان
 يسمع عنه سبعاً ويقول اعوذ بالله وبعزة الله و
 بقدرته الله كذا ابن عباس واحاز كذا في المصابيح وقال
 عليه السلام يا علي اذا تصدع رأسك فضع يدك عليه
 واقرأ النورسورة لا يضره شيء يقول بسم الله الكبير اعوذ
 بالله العظيم من كل عرق نعاور من شر حمار النار وكان
 عليه

يوم الجمعة ١٣٥٠

باب الحجامة والفقير رحمه الله عليه صحيح للحكمة على الريق وروعن النيرة ان قال للحجامة
 على الريق مثل ريقها شفاء وبركة ويذيد في العقل ويطفط وروعن النيرة قال ما نكس اليه
 احد من رضيع رأته الا قال احببم ولا يوضع في الرجل الا قال له احببها واذ اذ الريق للحجامة
 يستحب لمن لا يقرب النساء قبل ذلك يوم وليلة وبعد صامتاً ذلك وكذلك
 اذا اراد الرجل الفصد اذا اراد ان يحجم في الفصد يستحب له في يومه ان يتغذى من اللحم
 القوي له ويقال اذا كان الرجل يدرسه ارضه فليذره ان لا يشق ثم يحجم لكي لا يتغذى
 عقله ولا يشقى له ان يدخل الحمام في يومه ذلك اذا احجم اذ اذ في ذلك ولا يعرض
 طباء من احجم ويحجم ورجل الحرام في يوم واحد تحبب منه ان لم يحجم واذا احجم
 الرجل او افصد لا ينبغي له ان يأكل على الاثر وعلى اناشيه فانه العروق او الجرح
 ويستحب له ان يأكل على الاثر لئلا يسكن ما يدرسه من ريقها من الرقة ويتناول
 شيئاً من اللادن ان قدر عليه ولا ينبغي له ان يأكل في يومه شيئاً او لبتاً او يمشي ذلك
 ويقل شرب الماء في يوم ذلك ويكره للحجامة يوم السبت ويوم الاربعاء وقد
 روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان احجم يوم الاربعاء ويوم السبت فاصابه رجوع فلا يلبس
 الا نفسه وقد روي بعض اخبار الرخصة في ذلك والاحتمار عند افضل الا ان يكون
 قد غلب عليه العم وغير ايامه يوم الاحد ويوم اثنين واثنين بعضهم يوم الثلاثاء وقاله
 ان يوم الثلاثاء يوم الدم وقالوا ان في يوم الثلاثاء سلطان للدم وقد يكون بعضهم فيه
 لا يخرج منه ان يغلب عليه سلطان الدم فلا ينقطع عنه ولا يستحب ان يحجم

Copyrighted King Fahd University